



منهج البحث

مقدمة

تقدم دراسة حقوق المرأة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا تحليلاً إقليمياً مقارناً للحرية التي تتمتع بها المرأة في ممارسة حقوقها الإنسانية. وبذلك، تعد الدراسة أداة قوية للنشطين والأكاديميين والصحفيين والباحثين في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا وفي أنحاء العالم. وتغطي طبعة عام 2009 الأحداث الإيجابية والسلبية التي تؤثر على حقوق المرأة والتي وقعت في الفترة بين أول كانون الثاني/يناير 2004 و31 كانون الأول/ديسمبر 2008، إنطلاقاً من النقطة التي انتهت إليها الدراسة المنشورة في عام 2004. وتركز الطبعة الخليجية، وهي الجزء الأول من الدراسة التي تجرى في عام 2009، على الدول أعضاء مجلس التعاون الخليجي: البحرين والكويت وعمان وقطر والمملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة.

ويستند منهج الدراسة، المطبق في كل طبعة، بشكل أساسي على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ويوجه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان مؤسسة فريدوم هاوس، ومنذ فترة طويلة، في تقييمها المستمر لحالة الحرية والحقوق السياسية والحريات المدنية في أنحاء العالم. ويأخذ التقرير الخاص بكل دولة في الاعتبار كلا من الوضع بحكم القانون والوضع بحكم الأمر الواقع لحقوق المرأة ويحلل معاملة المواطنين وغير المواطنين على حد سواء. ويجري تحليل كل من أعمال الدولة وما تتغافل عنه من أعمال، وكذلك تأثير الفاعلين من غير الدول على حرية المرأة. والمنهج الذي اتبعته الدراسة مرتب في سياق المجالات الرئيسية التالية، لتكوي صورة كاملة وواضحة لحقوق المرأة في مجملها:

1. عدم التمييز وإمكانية اللجوء للقضاء
2. الاستقلالية والأمن والحرية الشخصية
3. الحرية الاقتصادية وتكافؤ الفرص
4. الحقوق السياسية والصوت المدني
5. الحقوق الاجتماعية والثقافية

منهج البحث وسيورته

تقدم الدراسة دليلاً واضحاً ومتسقاً لقياس البلدان موضع الدراسة وتحليلها. وتشمل هذه العملية منهجاً دقيقاً وصارماً وتفصيلياً؛ وتحديد الموضوعات والقضايا الرئيسية التي تجري مراجعتها؛ وتطوير نظام للرصد والتصنيف وإنتاج تحليل سردي للتقدم الذي أحرزته دولة في قضايا محددة مرتبة حسب الموضوع. وعندما طرح المشروع لأول مرة، فإن تفرد اقتضى من فريدوم هاوس أن تطور منهجاً جديداً للتقييم يتعامل بشكل محدد مع العقبات التي تعوق تمتع المرأة بحقوقها الكاملة ويتعامل كذلك مع الأسئلة التي يمكن تطبيقها على الناس جميعاً. وأعد فريق الباحثين والخبراء في فريدوم هاوس الأسئلة وقامت لجنة متميزة من كبار المتخصصين الأكاديميين بمراجعتها وإقرارها.

التقارير التحليلية والنتائج الخاصة بكل دولة

ويتألف جوهر الدراسة من تقارير تحليلية لكل دولة من الدول التي جرى تحليلها. وجرى اختيار المؤلفين من بين مجموعة كبيرة من المتخصصين في الدولة وفي الإقليم، ويمتلكون جميعاً خبرة في مجال حقوق المرأة والتاريخ والسياسة في الشرق الأوسط وقضايا الديمقراطية والمعايير الدولية لحقوق الإنسان. وتستند التقارير إلى قائمة الأسئلة التي تعالج القضايا الأكثر خطورة المتعلقة بحقوق وحرريات المرأة في الإقليم. وعلاوة على ذلك، حصل كل مؤلف على قواعد إرشادية وضعتها

حقوق المرأة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا

اللجنة المسؤولة عن منهج الدراسة لتفسير الأسئلة. وتعتبر التقارير السردية، التي يتألف كل منها من 8000 كلمة تقريبا، عن محتوى الأسئلة وهي مصحوبة بالنتائج التي تحدد ترتيب أداء كل دولة في المجالات الخمسة الرئيسية.

ويجري تقييم أداء كل دولة بمقياس مدرج من 1 إلى 5، حيث تمثل 1 أدنى المعدلات بينما تمثل 5 أعلى معدلات الحرية التي تتمتع بها المرأة في ممارسة حقوقها. ويجري تسجيل نتائج قائمة الأسئلة بطريقة فردية، تنتهي إلى نتيجة تعبر عن المتوسط لكل مجال من المجالات الخمسة الرئيسية التي حدد المسح أنها مجالات حاسمة بالنسبة لحرية المرأة. ويصبح المؤشران المستندان إلى نقطتي أساس متطابقتين بالنسبة لكل من التقرير السردية والتصنيف، معززين لبعضهما البعض. والنتيجة النهائية هي منظومة من التصنيفات المقارنة المحددة بشكل جيد، مصحوبة بتقرير سردي يعبر بشكل موضوعي عن الظروف القانونية والقضائية، والمدنية والسياسية، والاقتصادية، والاجتماعية والثقافية في أي دولة، وإلى أي درجة تسمح هذه الظروف أو تعرقل حرية المرأة في ممارسة حقوقها الأساسية.

ويقيم كل من النتائج والتقارير السردية أداء كل دولة بأن تأخذ في اعتبارها مجموعة من العوامل: ما تؤديه الدولة وما تتغافل عنه من أعم ال؛ النظام القانوني وتأثيره على حقوق المرأة؛ البيئة السياسية الإجمالية للدولة؛ والتنفيذ الفعلي للقوانين والسياسات الرسمية. ويجري أيضا فحص دور الفاعلين من غير الدول الذين يؤثرون على تعزيز حقوق المرأة أو إضعافها، وكذلك معاملة المواطنين وغير المواطنين في الدولة. وتسلب التقارير السردية الضوء على كل من العقبات الكبرى والإنجازات المتسقة واستراتيجيات للمضي قدما أتاحت إما من خلال الدولة أو نتيجة لجهود فاعلين من غير الدولة. وفي النهاية، يقدم المسح مراجعة موجهة بحقوق الإنسان والديمقراطية لاحتياجات المرأة وأولوياتها كما حددتها المرأة في الأقاليم والعقبات والتحديات التي تعترض سبيل حريتها وتوصيات من أجل تعزيز الفعال والحماية الفعالة لحقوق المرأة.

مراجعة الخبراء في الإقليم

وبعد أن يكمل المؤلفون التقارير الخاصة بالدول يقوم مستشار كبير بمراجعة وانتقاد كل تقرير سردي والتصنيف المقترح المناظر. وهؤلاء الخبراء إما أنهم من مواطني الدول التي يراجعون تقاريرها أو أقاموا فيها، مما يعطيهم قدرة خاصة لرؤية للفوارق الدقيقة والوقائع الفعلية الخاصة بكل دولة. وهؤلاء جميعا أكاديميون مشهورون ونشطاء وسياسيون متخصصون في قضايا حقوق المرأة والقانون والديمقراطية والدراسات الخاصة بالأنوع الاجتماعي وعلم الاجتماع. ويقوم كل خبير بمراجعة تقرير واحد ويقدم آراءه فيما يتعلق بالتقرير ال سردي وبتقييم نتائج التصنيف على مستوى الدولة وكذلك على أساس مقارنة على مستوى الإقليم كله.

اجتماعات واستشارات في المنطقة لمراجعة التصنيفات الإقليمية

وعقدت مؤسسة فريدم هاوس اجتماعا خاصا للمراجعة الإقليمية في دولة الإمارات العربية المتحدة حضره كبار مستشاري المشروع. وخلال هذا الاجتماع، جرى تدقيق ومناقشة النتائج الخاصة بكل دولة بوضعها في مجموعة، مما يعزز بالتالي الترابط المنطقي لعملية تسجيل النقاط على مستوى إقليمي. وعلاوة على ذلك، سافر فريق فريدم هاوس إلى البحرين والكويت والإمارات لإجراء استشارات معمقة مع نشطين ومدافعين عن حقوق المرأة وزعماء من المجتمع المدني وباحثين ومسؤولين حكوميين. وركزت هذه الاستشارات الميدانية على قضايا محددة جرى تقييمها في التقارير السردية عن المسح، واستخدمت النتائج لشذ التقارير السردية الخاصة بالدول والتوصيات الختامية للتقرير. كما أجرى فريق فريدم هاوس ومؤلفو التقارير مقابلات مع نشيطين في مجال حقوق المرأة ومتخصصين قانونيين في قطر وعمان والسعودية.

النتائج والتوصيات

وطلب من المؤلفين وضع مسودة توصيات محددة لتحسين حقوق المرأة في المجالات الخمسة الرئيسية محل المراجعة. وتركز هذه التوصيات على قضايا ملحة وتتعامل مع الحكومات الوطنية والمؤسسات الدولية المعنية بصنع السياسة والمنظمات المحلية والدولية المعنية بحقوق المرأة. والغرض الرئيسي من هذا المسح هو تسهيل الجهود الدولية والعالمية لتمكين المرأة في المنطقة؛ ولهذا، فإن التوصيات أحد المكونات الهامة للتقارير السردية لأنها تشير إلى ضرورة الإقدام على أفعال محددة ويمكن التحقق من تطبيقها لعلاج المشكلات الأكثر إلحاحا التي جرى وصفها في كل قسم.

وسيجري نشر الطبعة الخليجية على نطاق واسع باللغتين العربية والإنجليزية في أرجاء الشرق الأوسط وشمال أفريقيا والعالم. ويشمل الجمهور الذي يستهدفه المسح المدافعين عن حقوق المرأة ومنظمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام في الشرق الأوسط، وصانعي السياسة في دول الخليج. كما سنتيح فريدم هاوس سهولة الحصول على ال مسح

حقوق المرأة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا

للمؤسسات الدولية والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات التعليمية ووسائل الإعلام العالمية من خلال موقع فريدم هاوس على الإنترنت من أجل تعظيم قيمته بالنسبة للمنظمات والنشطين والسياسيين المدافعين عن حقوق المرأة. ومن المتوقع أن تستخدم طبعة عام 2009 لدراسة حقوق المرأة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ، التي ستشبه كثيرا الطبعة السابقة، كأداة للدعوة من قبل هؤلاء الذين يعملون من أجل توسيع حقوق وحرية المرأة في المنطقة.

قواعد إرشادية تفسيرية لقائمة الأسئلة

وطلب من المؤلفين مراعاة ما يلي كعوامل مرتبطة بالمفاهيم عند بحث ومعالجة كل سؤال من أسئلة المسح سواء في عملية السرد أو في عملية تسجيل الدرجات.

الوضع القانوني والوضع الفعلي

يرجى بالنسبة لكل سؤال محاولة بحث كل من الأبعاد الموجودة بحكم القانون والأبعاد الموجودة بحكم الأمر الواقع للحالة التي يجري دراستها لتقييم ما يلي:

- وجود (أو غياب) قوانين وسياسات وآليات للحماية القانونية المحلية أو الدولية يمكن للمرأة أن تدفعها قدماً لضمان حقوقها، بما في ذلك المؤسسات القانونية والأموال والخدمات العامة والمقاعد المخصصة للنساء، وغيرها.
- الممارسات الفعلية في مجتمع – أخذاً في الاعتبار الإقدام على أو تجاهل أعمال يقوم بها فاعلون من الدول و / أو من غير الدول لنفي أو لضمان حقوق وحرية المرأة القائمة بحكم القانون في الدولة . ويستهدف المسح قياس الحرية/الفعلية التي تتمتع بها المرأة في دولة في ممارسة حقوقها الإنسانية خلال كل مراحل حياتها . ويرجى محاولة تقييم مستوى تطبيق القوانين والسياسات الداعمة لحرية المرأة والعقبات أمام الممارسة وتحقيق هذه الحريات.

الفاعلون الدول وغير الدول

يرجى بحث كل سؤال من خلال قياس تأثير الفاعلين من الدول وغير الدول على تسهيل أو حرمان المرأة من حريتها . ويرجى النظر، على سبيل المثال، إلى أداء وكلاء الدولة مثل حراس السجون أو الشرطة أو الجيش الذين قد يمنعون المرأة من أن تحصل بنجاح على حقوقها و/ أو ممارستها. أيضا يرجى النظر إلى أعمال الفاعلين من غير الدول ، مثل الجماعات الدينية التي قد تصدر تصريحات تندد بالمرأة التي تشارك في السياسة، أو أفراد القبيلة أو أفراد العائلة الذين يمنعون النساء من أفراد العائلة من الاستفادة من الحقوق القانونية التي تمنحها للمرأة القوانين المحلية أو المعايير الدولية لحقوق الإنسان التي صدقت عليها الدولية.

الفاعلون الدول وغير الدول

يجب أن يحاول تقريرك مراجعة حريات جميع النساء في مجتمع ما في ممارسة حقوقهن الإنسانية . ويرجى النظر إلى كل المجموعات العرقية والمجموعات الدينية والمجموعات الثقافية (بما في ذلك الهوية اللغوية) والطبقات الاقتصادية والاجتماعية وسكان المناطق الحضرية وسكان الريف والمواطنين وغير المواطنين (بما في ذلك المهاجرات) في تحليلك.

عدم التمييز وحقوق المرأة مقارنة بحقوق الرجل

أحد المبادرات الرئيسية في هذا المسح هي المبادرة المتعلقة بحق المرأة في أن تتحرر من التمييز القائم على أساس النوع الاجتماعي، في كل الحالات وفي جميع مراحل حياتها . وبينما ستجري الإشارة إلى السياق الإجمالي لحقوق الإنسان في دولة (مثلاً أن أحدا – رجلا أو امرأة - لا يتمتع بحق التصويت في المملكة العربية السعودية)، تظل حقيقة أن المرأة لا تتمتع بحق التصويت إنكاراً لحق مقبول عموماً . ولا تحتاج حالة حرية المرأة دائما إلى التحديد مقارنة بالرجل . فالمرأة لديها، في بعض الحالات، احتياجات مختلفة وخاصة، كإجازة الوضع أو الحماية من العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي، والتي تتطلب أن تؤخذ في الاعتبار وأن يجري تقييمها بشكل منفصل . وأخيراً، فإن الهدف من المسح الذي نجره هو أن نبين حالة حرية المرأة في ضوء معايير حقوق الإنسان المقبولة عالمياً والتي قد تكون أو لا تكون متحققة بالنسبة للرجل في البلد الذي تجري مراجعته، ولكن يظل من المهم على الرغم من هذا ضمان حقوق كاملة ومتساوية للمرأة كإنسانة.

قائمة الأسئلة بالنسبة للمجالات الخمس الرئيسية

القسم الأول - عدم التمييز وإمكانية اللجوء للقضاء

1. إلى أي مدى يكفل الدستور الوطني حقوقاً متساوية للرجل والمرأة كمواطنين؟
2. إلى أي مدى توفر القوانين والسياسات في الدولة حماية للمرأة من التمييز القائم على أساس النوع الاجتماعي؟
3. إلى أي مدى تتمتع المرأة بالحقوق في التمتع بوضع كامل ومتساو كمواطنة؟
4. إلى أي مدى تتمتع المرأة بإمكانية اللجوء إلى القضاء في البلاد وعلى جميع المستويات دون تمييز؟
5. إلى أي مدى يمكن للمرأة أن تعامل معاملة متساوية بموجب قانون العقوبات وبموجب القوانين الجنائية؟
6. إلى أي مدى تتمتع المرأة بالحماية من الاعتقال والاحتجاز والإبعاد التعسفي القائم على أساس النوع الاجتماعي والتمييزي؟
7. إلى أي مدى يتم الاعتراف بالمرأة كشخص كامل أمام القضاء؟
8. هل صدقت الحكومة على اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة، وفي حالة التصديق، فإلى أي مدى تلتزم الحكومة بتطبيق بنود الاتفاقية؟
9. إلى أي مدى تعمل الجماعات المدافعة عن حقوق المرأة و / أو الفاعلين في المجتمع المدني بحرية وبفاعلية لتعزيز وضع حريات المرأة التي جرت معالجتها في هذا القسم؟

القسم الثاني - الاستقلالية والأمن والحرية الشخصية

1. إلى أي مدى تتمتع المرأة بالحقوق في أن تمارس دينها أو عقيدتها بحرية؟
2. إلى أي مدى تتمتع المرأة بحرية التنقل؟
3. إلى أي مدى تعامل المرأة بمساواة بموجب قانون الأحوال الشخصية أو قانون الأسرة؟
4. إلى أي مدى تستطيع المرأة أن تتفاوض على حقوقها الكاملة والمتساوية في الزواج؟
5. إلى أي مدى تتمتع المرأة بحماية من العبودية ومن الممارسات الشبيهة بالعبودية القائمة على أساس النوع الاجتماعي؟
6. ما مدى تحرر المرأة من التعذيب والعقاب القاسي أو غير الإنساني أو المهين للكرامة؟
7. إلى أي مدى المرأة متحررة من العنف الأسري؟
8. إلى أي مدى المرأة تتمتع المرأة بحماية من العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي خارج البيت؟
9. إلى أي مدى تعمل الجماعات المدافعة عن حقوق المرأة و / أو الفاعلين في المجتمع المدني بحرية وبفاعلية لتعزيز وضع حريات المرأة التي جرت معالجتها في هذا القسم؟

القسم الثالث - الحرية الاقتصادية وتكافؤ الفرص

1. إلى أي مدى تتمتع المرأة بالحقوق في أن تملك وفي استغلال أرضها وعقاراتها بحرية واستقلالية؟
2. إلى أي مدى تتمتع المرأة بحرية في استغلال دخلها وأصولها بشكل كامل وباستقلالية؟
3. إلى أي مدى تتمتع المرأة بالحقوق في الميراث؟
4. إلى أي مدى يمكن للمرأة أن تبرم بحرية عقود شركات وأن تدخل في تعاقدات وأنشطة أخرى مرتبطة بالاقتصاد على جميع المستويات؟
5. إلى أي مدى تتمتع المرأة بحرية في الحصول على تعليم على كل المستويات وأن تتمتع بحماية من التمييز القائم على أساس النوع الاجتماعي في النظام التعليمي؟
6. إلى أي مدى تتمتع المرأة بحرية اختيار مهنتها؟
7. إلى أي مدى تتمتع المرأة بالحماية من التمييز القائم على أساس النوع الاجتماعي في مجال العمل؟
8. إلى أي مدى تتمتع المرأة بالحماية المخصصة على أساس النوع الاجتماعي في مكان العمل بما في ذلك الحصول على إجازة وضع والحماية من التحرش الجنسي ورعاية الطفل؟
9. إلى أي مدى تعمل الجماعات المدافعة عن حقوق المرأة و / أو الفاعلين في المجتمع المدني بحرية وبفاعلية لتعزيز وضع حريات المرأة التي جرت معالجتها في هذا القسم؟

القسم الرابع – الحقوق السياسية والصوت المدني

1. إلى مدى تتمتع المرأة بالحق في التجمع السلمي؟
2. إلى مدى تتمتع المرأة بالحق في حرية التعبير؟
3. إلى أي مدى يكون حق المشاركة في انتخابات تنافسية وديمقراطية والحق في الاقتراع بشكل كامل ومتساوي مكفولين للمرأة؟
4. إلى أي مدى المرأة ممثلة في القضاء؟
5. إلى أي مدى المرأة ممثلة في الهياكل (التنفيذية) في الحكومة على المستوى القومي؟
6. إلى أي مدى تتمتع المرأة بالحق في المشاركة في انتخابات المجالس المحلية والبرلمان على المستوى القومي؟
7. إلى أي مدى يمكن للمرأة تشكيل أحزاب وعمليات سياسية على جميع المستويات والمشاركة فيها؟
8. إلى مدى تتمتع المرأة بحرية في المشاركة الكاملة وبشكل متساو في قضايا الحياة المدنية للتأثير على السياسات وعلى صنع القرار؟
9. إلى مدى تتمتع المرأة بحرية في الحصول على المعلومات واستغلالها لتمكين نفسها في كل المجالات المتعلقة بحياتها المدنية والسياسية؟

القسم الخامس – الحقوق الاجتماعية والثقافية

1. إلى مدى تتمتع المرأة بحرية في اتخاذ قرارات مستقلة بشأن صحتها وحقوقها الإنجابية؟
2. إلى مدى تتمتع المرأة بحقوق كاملة ومتساوية في الحصول على الخدمات الصحية؟
3. إلى أي مدى تتمتع المرأة بحرية في الحماية من الممارسات التقليدية الضارة القائمة على أساس النوع الاجتماعي؟
4. إلى أي مدى تتمتع المرأة بالحماية من التمييز القائم على أساس النوع الاجتماعي في حقها في تملك منزل واستغلاله؟
5. إلى مدى تتمتع المرأة بحرية في المشاركة والتأثير في الحياة والسياسات في مجتمعها والتنمية الاجتماعية على المستويات المحلية؟
6. إلى أي مدى تستطيع المرأة أن تشارك وأن تؤثر في المحتوى الإعلامي بما في ذلك تشكيل صورة المرأة في الإعلام؟
7. إلى أي مدى تتأثر المرأة بالفقر على نحو غير متناسب بسبب النوع الاجتماعي؟
8. إلى أي مدى تتمتع المرأة و/ أو النشطين في مجال حقوق المرأة بحرية في الدعوة علنا لتعزيز وحماية الحقوق الإنسانية للمرأة في الدولة؟

قائمة الأسئلة بالنسبة للمجالات الخمس الرئيسية

يكون المسح من التقارير السردية عن الدول ومجموعة من التصنيفات المناظرة لكل مجال من المجالات الخمسة لكل دولة أخضعت للدراسة. ولا يجب أن تؤخذ التصنيفات كمؤشرات مطلقة على جميع الحريات التي تتمتع بها المرأة في الدولة، وإنما كتقييم عام لدرجة الحرية التي تتمتع بها المرأة في تلك الدولة في ممارسة حقوقها الإنسانية. وبينما الآراء التي يجري التعبير عنها في كل تقرير هي آراء مؤلف التقرير، تعبر التصنيفات والنتائج عن التوافق بين فريدم هاوس والمستشارين والخبراء الإقليميين ومؤلفي التقارير. وتقدم تصنيفات المجال الرئيسي الخاصة بكل دولة أو إقليم في القسم الإحصائي الذي يسبق التقرير السردية. وتستهدف هذه التقارير المساعدة في تقييم المجالات التي يجب تركيز الاهتمام الأكثر مباشرة عليها، في الدولة، لتحسين حقوق المرأة. كما تفيد التصنيفات في قياس ما إذا كانت حقوق المرأة عانت من انتكاسات أو حققت تقدما في دولة معينة منذ نشر النتائج السابقة.

خطوات في عملية التصنيف

جرى تكليف المؤلفين بقائمة أسئلة خاصة بكل مجال من المجالات الخمسة الرئيسية التي جرى بحثها في المسح. وأعطى كل سؤال من القائمة درجة تقريبية من 1 إلى 5؛ ويجري حساب كل الدرجات التقريبية من الأسئلة الخاصة بكل مجال رئيسي وبحسب المتوسط. ويعبر هذا المتوسط للدرجات عن تصنيف إجمالي من 1 إلى 5 لكل مجال من المجالات الخمسة، مما يظهر درجة تأثير الفاعلين من الدول وغير الدول على حرية المرأة في كل مجال من المجالات الخمسة الرئيسية في تلك الدولة.

القسم الخامس – الحقوق الاجتماعية والثقافية

يمثل التصنيف 1 دولة تكون فيها حرية المرأة في ممارسة حقوقها الإنسانية مقيدة تماماً تقريباً بأعمال الدولة و / أو الفاعلين غير الدولة . ولا تتمتع المرأة تقريباً بحماية كافية لحقوقها الإنسانية وتواجه تمييزاً من تظماً قائماً على أساس النوع الاجتماعي.

ويتميز التصنيف 2 دولة تكون فيها حرية المرأة في ممارسة حقوقها الإنسانية مقيدة على الأغلب بأعمال الدولة و / أو الفاعلين غير الدولة. ولا تتمتع المرأة تقريباً بحماية كافية لحقوقها الإنسانية وكثيراً ما تواجه تمييزاً منتظماً قائماً على أساس النوع الاجتماعي.

ويمثل التصنيف 3 دولة تكون فيها حرية المرأة في ممارسة حقوقها الإنسانية مقيدة أحياناً بأعمال الدولة و / أو الفاعلين غير الدولة. وتتمتع المرأة بقدر كاف من الحماية لحقوقها الإنسانية ولكنه يطبق بشكل سيء. وتواجه المرأة من حين لآخر تمييزاً قائماً على أساس النوع الاجتماعي.

ويتميز التصنيف 4 دولة نادراً ما تكون فيها حرية المرأة في ممارسة حقوقها الإنسانية مقيدة بأعمال الدولة و / أو الفاعلين غير الدولة. وتتمتع المرأة بقدر كاف من الحماية لحقوقها الإنسانية ويطبق على الأغلب. ونادراً ما تواجه المرأة تمييزاً قائماً على أساس النوع الاجتماعي.

ويمثل التصنيف 5 دولة لا تقيد فيها أبداً على الأغلب حرية المرأة في ممارسة حقوقها الإنسانية بأعمال الدولة و / أو الفاعلين غير الدولة. وتتمتع المرأة بقدر كاف من الحماية لحقوقها الإنسانية يطبق بشكل كامل . ولا تواجه المرأة أبداً على الأغلب تمييزاً قائماً على أساس النوع الاجتماعي.